

النظم الجلي في الفقه الحنفي 131- شرح / عامر بهجت (الإحصار)

عامر بهجت

السلام عليكم ورحمة الله. الحمد لله هذا هو الدرس الحادي والثلاثون بعد المئة من شرح النظم الجنبي في الفقه الحنفي نتكلم فيه باذن الله عز وجل عن الاحصار. قال الناظم وفقه الله يتكلم الان الناظم عن تتمة الفوات لانه قلنا ان من فاته الحج فاته من -

00:00:00

اتاه الوقوف فات الحج فليكمل بعمره ويقضي ما بطل وليفدي ايضا عليه الفدية اذا فاته الحج ما لم يشترط فلا افتداء. يعني ان اشتهرت فليس عليه فدية وليس عليه قضاء. فلا افتداء -

00:00:20

ثم قال كالصد عن وقوفه لو وجد قال وليفدي ما لم يشترط فلا افتداء كالصد عن وقوفه لو وجد وان يكن صد عن البيت وقد احرم بذبح ان وجد فاقده بصوم عشراء ثم حل. ان يشترط فالحل بالمجان حل -

00:00:35

الاحصار نوعان احصار عن عرفة بمعنى ان الانسان لما اراد ان يذهب الى الحج منعوه من دخول عرفة الاحصار هو المنع من قبل عدو او نحوه فمنعوه قالوا ما تدخل عرفة اذهب الى مكة بكيفك لكن عرفة منعوه من دخول عرفة -

00:00:52

فاما صد عن دخول عرفة فحكمه حكم الفوات الذي سبق معنى من فاته الوقوف بعرفة ما الذي عليه؟ من منع من دخول عرفة مثل الذي فاته الوقوف بعرفة وهذا معنى قول الناظم كالصد عن وقوفه لو وجد. فلو وجد الصد عن وقوفه يعني عن وقوفه بعرفة فحكمه حكم الفوات -

00:01:09

حكم الفوات؟ قلنا حكم الفوات انه يتربى عليه فوات الحج ويترتب عليه ايضا التحلل بعمره ويقضي وبهدي ان لم يكن اشتهرت. طيب النوع الثاني من الصد الصد عن بيت الله الحرام وعن الكعبة. فما حكمه -

00:01:29

نعم الصد عن البيت له صورتان. الصورة الاولى ان لم يشترط في اول احرامه فلم يكن هذا المحرم قال الم يكن قال في اول الاحرام فان حبسني حابس فمحلي حيث حبسني لا. ما قال هذا الكلام -

00:01:51

وانما احرم من غير اشتراط ان لم يشترط الشخص وصد عن البيت او احصار عن البيت فيجب عليه ان وجد الهدي ان يهدى ثم يتحلل. ان كان قادرًا على هدي -

00:02:06

يذبح شاة فانه يذبحها ثم يتحلل من احرامه واضح؟ هذا المحصر ان لم يشترط فانه ان وجد الهدي وجب عليه ان يهدى ثم يتحلل. وضح ولا لا هذا الرجل منعوه من دخول البيت -

00:02:22

ايش يسو؟ قالوا ما تدخل البيت. نقول خذ لك شاه من الغنم واذبحها ثم تحلل هذا الذي لم يشترط قال ما عندي فلوس ليس عندي مال اشتري به شاة ولا استطيع ان اذبح شاة نقول اذا لم تستطع في الهدي فانك تصوم عشرة ايام ثم تتحلل. تصوم عشرة ايام ولا تتحلل -

00:02:41

حتى ايش؟ تنتهي من صيامها لأن هذه الصيام العشرة بدل من ذبح العيد لو كان هذا الرجل قد اشتهرت قال انا اشتهرت في اول الاحرام ان حبسني حابس فمحلي حيث حبسني والآن حبسني حابس ومنعوني من دخول مكة -

00:03:06

ومن دخول البيت حبسني الحابس فماذا علي؟ نقول ان كان قد اشتهرت فانه يتحلل مجانا. يعني ايش يتحلل مجانا؟ يعني من غير شيء من غير هدي ما يحتاج يذبح هدي. خلاص -

00:03:21

منعوه من دخول مكة يتحلل ويرجع بيته. الحمد لله رب العالمين. وهذا معنى قول الناظم. وان يكن صد عن البيت وقد احرم فالحل بذبح ان وجد يعني ان يكن هذا المحرم صد صد عن البيت ان يكن صد يعني ان يكن قد حصل صد -

00:03:33

لهذا المحرم عن البيت يعني عن الكعبة وقد احرم بالحج فالحل بذبح ان وجد ان يتحلل بعد ايام؟ بعد ذبح الهدي طيب ان وجد الهدي وان لم يجد الهدي قال فاقده يصوم عشراء ثم حل. اذا ان لم يجد يصوم عشراء من الايام ثم يتحلل - [00:03:53](#)

طيب وان كان قد اشترط ان محل حي حيث حبسني. قال ان يشترط فالحل بالمجان حل. يعني حل له وجاز له ان يتحلل ان يشترط فالحل بالمجان الحل يعني التحلل بالمجان يعني من غير حاجة الى هدي حل يعني جاز - [00:04:14](#)

وابيح له ولما نظر هنا الناظم عنده جناس تام فعconde يصوم عشراء ثم حل هذه حل الاولى من التحلل ثم حل يعني ثم تحلل ان يشترط فالحل بالمجان حل حل الثانية ليست بمعنى تحلل وانما بمعنى جاز - [00:04:37](#)

وابيح من الحلال لا من التحلل. هذا ما يتعلق بباب الاحصار وسائل الله عز وجل ان يوفقا وان يفقهنا. وبالمناسبة هذا يكون اخر درس في في الحج ونبأ في الدرس القادر باذن الله عز وجل في كتاب الجهاد والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين - [00:04:59](#)